بنحل فهو باطل لرفع المضارع بعد لو وحروف التخصيص وان اراد ان رافع المضارع وقوعه
موقعا هو للاسم مطلقا فباطل ايضا لعدم رفع المضارع بعد ان الشرطية لانه موضع
صالح للاسم بالجملة كما في وان احد من المشركين استجارك فلو كان الرافع للمضارع وقوعه
موقع الاسم مطلقا لما كان بعد ان الشرطية الا مرفوعا واللازم منتف فالملزوم
كذلك فان قيل بما قاله الكوفيون باطل لان التجريد من الناصب والجازم عدمي والرفع
امر وجودي وكيف يصح ان يكون الامر العدمي علة للوجودي فجوابه لا نسلم ان التجريد
من الناصب والجازم عدمي لانه عبارة عن استعمال المضارع على اول احواله مخلصا
عن لفظ يقتضي تغييره واستعمال الشي والجي به على صفة ما ليس بعدمي انتهى وقال
الكسائي عامل الرفع في المضارع حروف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع
بحدوثها اذا اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولم يكن فيهما هذا الرفع بل حدث مع
حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين
ومذهب الفرا وهو المشهور بين المعربين وانما عزلها عامل الجزم والنصب لضعفها
وصيرورتها كجزء الكلمة قوله ثم اذا اعربوا اعربوا اي اعربوا الكلام او عدبوا
الطالب اي جعلوه يعرب قوله فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة
لالفي التانيث قال الرضي لان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من
جهة امتناع دخول تا التانيث عليهما معا وبفوات هذه الجهة تسقط الالف والنون
عن التاثير وقال المبرد جهة الشبه ان النون كانت في الاصل همزة بدليل قلبها اليه
في صنعاني وبهراني في النسب الى صنعا وبهرا وهي قبيلة من قضاعة وليس بوجه
اذ لا مناسبة بين الهمزة والنون حتى قلبا لان النون ابدلت منها واما صنعا وبهرا فالقياس
صنعاوي وبهراوي كحمراوي فابدلوا النون من الواو شاذا للمناسبة التي بينهما
الا ترى الى ادغام النون في الواو قوله عن درك الحق الدرك بفتح الدال وسكون الرا
بمعنى الادراك والحق الحكم المطابق للواقع يطلق على الاقوال والعقائد والاديان والمذاهب
باعتبار اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل واما الصدق فقد شاع في الاقوال خاصة
ويقابله الكذب وقد يفرق بينهما بان المطابقة تعتبر في الحق من جانب الواقع وفي الصدق
من جانب الحكم فمعنى صدق الحكم مطابقته الواقع ومعنى حقيقته مطابقة الواقع اياه
قوله وهو الاعداد الاصول يعني التي ليست بمعدودة قوله ولكنها اهلي بواديه
الى اخره هذا البيت لساعدة بن جوية الهذلي المجهة المفتوحة المشددة وامثله تنتفو تبالي
فيا لله حذفت احداهما من التنتي وهو التطلب وثنى وموحد صفات او خبر مبتدا
محذوف اي بعضها مثنى وبعضها موحد قوله والتجهيز موقع هذه الالفاظ يعني الالفاظ
المعدولة قوله احاد امسداس الخ تقدم الكلام عليه في الكلام على ام قوله الذي اطلقنا عليه
قوله ولو انفردت لم يكن له معنى قال التفتازاني اي لو قلت اقتسموا هذا المال مثنى وثلا

واربعة

١٢٧

واربعة لم يكن له معنى ولم يجز جعلا دراهم حالا من المال الذي هو الف درهم مثلا بخلاف ما اذا كرر
فان القصد فيه الى الوصف والتفصيل في حكم الاقسام وكذا الطيبات في حكم النكاح قوله
ولو جيت فيه باو لاعلمت انه لا يسوغ لهم ان يقتسموه قال التفتازاني وذلك ان او لاحد
الامرين او الامور لا غير واما الاباحة وجواز الجمع في مثل جالس الحسن او ابن سيرين فانه
يكون بدليل من خارج مثل ان مجالستهما خير وزيادة في الفضيلة وتعلم العلم فيكون
اولى بالجواز وحاصله ان او لاحد الامرين والحال بيان لكيفية الفعل والقيد في
الكلام نفيا لما يقابله فمعنى او ان تكون الاقسام على احد هذه الانواع غير مجموع بين
اثنين منها ومعنى الواو ان يكون على هذه الانواع غير متجاوز اياها الى ما فوقها وهذا
معنى قوله محظورا عليهم ما وراء ذلك وفيه اشارة الى دفع ما ذهب اليه البعض من
جواز التسع تمسكا بان الواو للجمع فيجوز الاثنان والثلاثة والاربع وهي تسع وذلك لان
من نكح الخمس وما فوقها لم يحافظ على القيد اعني كيفية النكاح وهي كونه على هذا
العدد والتفصيل بل جاوز الى خماس وسداس انتهى قوله واختلف فيها هنا
اي في الواو في قوله تعالى وثامنهم كلبهم قوله فتندفع الاشكال ايضا هو ان في
قوله تعالى ما يعلمهم الا قليل ردا على كون الواو في وثامنهم كلبهم للاستيناف وعلى كون
الكلام فيه تقريرا لكونهم سبعة قوله فاما الواو الاولى تجي الواو الثمانية قوله قلنا العامل
المعنوي لا يحذف في الشرح الظاهر انه لا يمتنع الحذف في مثل قولك زيد قايما جوابا لمن قال
من في الدار اي زيد فيها قايما لقوة الدلالة على المحذوف وفي التسهيل ويحذف عاملها جوازا
لحضور معناه او تقدم ذكره في استفهام او غيره وهذا يشمل المعنوي وغيره انتهى واقول
يحمل على غير المعنوي لقول المص في بحث الواو وتجد قوله ان حذف عامل الحال اذا كان معنويا
ممتنع وبهذا ردوا على المبرد قوله في بيت الفرزدق واذ ما مثلهم بشر ان مثلهم حال
ناصبها خبر محذوف اي واذ ما في الوجود بشر مماثلا لهم قوله ولا ارض ابقل ابقالها
هذا عجز بيت صدره فلا مزنة ودقت ودقها والمزنة السحابة البيضا والودق المطر
وضمير ودقها للسحابة التي شبه بها الجيش في البيت قبله وابقلت الارض خرج بقلها
قوله الرابع عشر قولهم ان النكرة اذا اعيدت نكرة كانت غير الاولى واذا اعيدت
معرفة او اعيدت المعرفة معرفة او نكرة كان الثاني عين الاول قال التفتازاني في تلويحه
والكلام فيما اذا اعيد اللفظ الاول اما مع كيفيته من التنكير والتعريف او بدونها وحينئذ
تكون طريق التعريف هو اللام او الاضافة لتتم اعادة المعرفة نكرة وبالعكس وتفصيل
ذلك ان المذكور اولا اما ان يكون نكرة او معرفة وعلى التقديرين اما ان يعاد نكرة او معرفة
فتصير اربعة اقسام وحكمها ان ينظر الى الثاني فان كان نكرة فهو مغاير للاول والا لكان
المناسب هو التعريف بناء على كونه معهودا سابقا في الذكر وان كان معرفة فهو الاول
حملا له على المعهود الذي هو الاصل في اللام والاضافة انتهى فان قيل تنتقض كلا من المص

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)